ان بعض العرب يقصد الاغارة على المدينة بغزوه اي بقصده الى بعض اي متبسما او ناظرا
اليه وانما كان ضحكهم تعجبا من عروض الصيد مع عدم تعرضهم له اثبته اي جعلته ثابتا المعنى
اسقطه لا حراك به يقال رماه فاثبته اي حبسه مكانه يقتطع اي يصير مقطوعا عنه
صلى الله عليه وسلم ارفع من رفعت الفرس مشددا ومخففا طعنه السير شاوا بمعجمة وهمزة
ساكنة وواو اي مقدار عدوه اي ارفعه شدا مرة واسيره لسهولة اخرى غفار بكسر المعجمة
وخفة الفا يصرف ولا يصرف بتعهن بكسر المثناة فوق وفتحها وسكون المهملة وكسر
الهاء وبالنون عين ماء على ثلاثة اميال من السقيا بضم المهملة واسكان القاف قرية بين
مكة والمدينة من اعمال الفرع بضم الفاء وسكون الراء وبالمهملة وقيل على ميل من السقيا وهو
وادي العبابيد على ثلاث مراحل من المدينة والموضع الذي ذلك الماء فيه يسمى القاحة وصحفه
بعضهم بالفاء قال ابو ذر وسمعنا اهل تلك الارض تعهن بفتح التاء وقال عياض وقد
سمع من العرب من يضم التاء ويفتح العين ويكسر الهاء وقال ابو موسى المديني بضم
التاء والعين وتشديد الهاء منهم من يكسر التاء واهل الحديث يقوله بكسر التاء وسكون العين
وهو قايل اسم فاعل من القيلولة قال س من القول هو المراد هنا مفعول لفعل
مضمر كانه قال اقصدوا السقيا وقال ك المراد انه بتعهن وفي عزمه ان يقيل بالسقيا
وروي بالموحدة وهو غريب فان صح فمعناه ان تعهن موضع مقابل السقيا فاصله اي فاصلة
قطعت وفيه ان لحم الصيد مباح للمحرم اذا لم يعن عليه وقد انهم لم يخبروه لكن الصيد
ولم يدلوه عليه انما هو رآه باب اذا راى المحرمون صيدا قوله فانا ناه ح
اي اخبرنا بغيقة بفتح المعجمة وسكون التحتانية وبالقاف موضع من بلاد بني غفار بين الحرمين
فانتظرهم بضم الظاء اي انتظرهم صدنا في بعضهم اصطدنا وفي بعضهم اصدنا بوصل الالف
وتشديد الصاد واصله اصتدنا وفي بعضها بفتح الهمزة وتخفيف الصاد يقال
اصدت الصيد مخففا اي اثرته وقد استحب ارسال السلام الى الغائب قال
اصحابنا ويجب على الرسول تبليغه وعلى المرسل اليه رد الجواب باب
لا يعين المحرم الحلال المحرم مفعول مقدم عن صالح هو نافع مولى ابي
قتادة القاحة سبق بيانه يتراءون بصيغة جمع مضارع التفاعل يعني من كلام الراوي
تفسيره لما يدل عليه لا يعجبك عليه الفزعة والاصلاب فيها عمرو هو ابن دينار وقايل
ذلك هو سفيان باب لا يشير المحرم الى الصيد قوله الا ابا قتادة في بعضها ابو بالرفع مبتدا خبره
لم يحرم والا بمعنى لكن ونظيره لكن مع حذف الخبر قوله تعالى فشربوا منه الا قليل
منهم وقيل هو فاعل المحذوف اي واسع قليل وقال ابن مالك وهذا مما اغفلوه
ولم يعرف اكثرهم فيه الا النصب او هو على مذهب من جوز قال على بن ابي طالب

اي اخذ السوط ووقع فاحبذه اي
كلفت الاخذ امامنا اي قدامي
فيه جواز الاجتهاد في زمانه

قال

٢٨

قال ابن مالك والكوفيين في مثله مذهب اخر وهو ان يكون الا حرف عطف وما بعدها عطف
على ما قبلها اتانا فيه ان المراد حمار في سائر الروايات الاتي منه باب اذا اهدى
للمحرم حمارا الابواء بفتح الهمزة وسكون الموحدة والمد جبل من عمل الفرع بينه وبين الجحفة مما
يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلا قيل سمي به لما فيه من التبوء والاصل وقيل لان
السيول تتبوأه اي تحله وهناك توفيت امنة ام النبي صلى الله عليه وسلم بودان بفتح الواو
وتشديد المهملة وبالنون هو من الجحفة وهو من اعمال الفرع بضم الفاء والراء بعين مهملة
انا الاولى مكسورة ابتداء والثانية مفتوحة لتقدير لام التعليل قبلها لم نرده
في بعضها لم نرده بالادغام قال ع رواية المحدثين بفتح الدال وقال
المحققون من النحاة غلط والصواب ضم اخر المضاعف من كل مضاعف مجزوم
او موقوف اتصل به ضمير المذكر مراعاة للواو المتولدة عن ضمة الهاء وكانهم قالوا
ردوا كما فتحوها مع ها المؤنث مراعاة للالف وكانهم قالوا ردا ومن حديث من عرض
عليه ريحان فلا يرده وقال ابن الاثير تجوز الفتح والكسر والضم حرم بضم
الحاء والراء اي محرمون والتقدير لم نرده لعلة من العلل الا لانا حرم واعلم
ان تبويب البخاري يدل على انه فهم من الحديث انه كان حيا واكثر الروايات مصرح
بانه كان ميتا وانه اتاه بعضو منه فيحتمل انه اتاه به حيا فرده ثم ارسل اليه بعضو
منه فرده اعلاما بان حكم الجزء حكم الكل وحينئذ فالعدول من صيد الى الحمار دون
الصعب اما لانه كان حيا والمحرم لا يملك صيدا اصلا واما على ما قال ن ان اكثر اهل الحديث
عليه انه على حذف مضاف اي لحم حمار وحرم حمار كما هو صريح في رواية مسلم وتواردت
عليه الروايات انه ظن لانه صيد لاجله فان الصعب قصد به اصطياده قال
واما قولهم انه علل بانا حرم فلا يمنع كونه صيد له لانه انما يحرم الصيد على الانسان اذا صيد
له بشرط انه محرم فبين الشرط الذي يحرم به وفيه انه يستحب لمن امتنع من قبول
الهدية ان يعتذر للمهدي تطييبا لقلبه باب ما يقتل المحرم من الدواب
وعن عبد الله عطف على نافع احدى نسوة يعني في الطريق الاخر انها حفصة على ان جهالة
الصحابي لا تضر لان الصحابة كلهم عدول الغراب قيل المراد به الابقع الذي في بطنه
وظهره بياض والحدأ بكسر الحاء المهملة مهموزا والجمع حدا بلا هاء كعنبة وعنب واما رواية
الحديث فقال ثابت صوابه الهمز على معنى التذكير والا فحقيقته الحديئة وكذا قيد
في البخاري قاله صاحب المطالع العقور اي الجارح والعقر الجرح فقيل هو الكلب
المعروف وقيل كل مفترس كالنمر والذئب كلهن فاسق لان الفسق هو الخروج وهذه خرجت
بالايذاء والافساد عن معظم الدواب فالغراب ينقر ظهر البعير وينزع عينه ويختلس

[illegible]

Copyright © King Saud University